تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث في مصر في العصر الرومانى (٣٠ق.م – ٢٨٤ م)

دراسة تاريخية في ضوء الأوراق البردية

الباحثة/ أمل جابر يوسف أحمد (١)

كلية الآداب – جامعة سوهاج

مقدمة:-

الحمد لله رافع السبع الشداد، الذي لم يلد ولم يولد، **ولم يكن له كفواً احد، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد وعلي آله وأصحابه أجمعين.**

أما بعد،،،،،

يتناول هذا البحث موضوع طرق تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث في مصر في العصر الروماني (٣٠ ق.م -٢٨٤) دراسة تاريخية في ضوء الأوراق البردية. حيث يري بعض الباحثين[٢] المهتمين بدراسة تاريخ مصر في العصر الروماني (٣٠ ق.م – ٢٨٤م) أن هناك حالات كثيرة من أشكال الشراكة بين الأفراد ناتجة عن الميراث، أو أن الميراث كان هو العامل الأساسي في تكوينها [٣]، ويرون أن الميراث كان هو الأصل في نشأة أشكال متعددة من الملكية

---

[١] مدرس مساعد بقسم التاريخ والحضارة، فرع التاريخ اليوناني والروماني، كلية الآداب، جامعة سوهاج.

[2]- R. Taubenschlag, *The Law of Greco –Roman Egypt in The Light of The Papyri*, 332B.C- 640A.D, New York, 1944, P.165. D.W. Hobson, *House and Household in Roman Egypt* , *YCS* 28, 1985 , P .211.

[٣]- عن حالات شراكة تكونت عن طريق الميراث أنظر:

المشتركة. غير أنه إذا وضعنا الميراث بهذا الشكل في أطاره الاجتماعي لوجدنا أن توريث الممتلكات بهذا الشكل المشترك كان نتيجة لرغبة العائلة في الحفاظ علي عدم تفكك ملكيتها. وذلك عن طريق نقلها إلي ورثتها في صورة ملكية مشتركة بين أفرادها [٤].

كما أنه لا يمكن تغافل الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية للقرية المصرية. فقد كانت القرية المصرية منذ العصر الفرعوني[٥] وحتي وقت قريب [٦] وحدة اقتصادية منغلقة أو يكاد يسودها الأكتفاء الذاتي، وتشكل العائلة الممتدة " الوحدة الاجتماعية والاقتصادية لها. وهذه العائلة تتكون من الأب والأم والأولاد والأحفاد وربما أيضاً أبناء أحفاده. ويعيش هؤلاء جميعا في منزل واحد، ويزرعون أرضاً واحده. وحتي يمكن المحافظة علي هذه الوحدة الاجتماعية وعلي قوتها الاقتصادية المستندة علي الملكية المشتركة لأشكال الثروة – وبصفة خاصة الأرض فإنه من الضروري المحافظة علي هذه الملكية المشتركة من التفتت وذلك عن طريق نقلها إلي الأبناء كما هي بطريق الميراث في صورة ملكية مشتركة.

أو نظراً لقلة هذه الممتلكات وكثرة أفراد العائلة. فمن المعروف أن الحكم الروماني لمصر أحدث تطوراً كبيراً في النظام الاقتصادي الخاص بها نتج

P. Mich ,V,249(A,D 18 , Tebtynis) ; *P.Tebt* ,II,322, (A.D 189, Tebtynis = sel pap; II, 313, L. 27, (A.D 189 , Tebtynis) ; *P. Mich*, V,276 , L. 2-5 (A.D 47 , Tebtynis) ; *P.Mich.*, III,175 (A.D 193 , Soknopaiou Nesos); *P.Wisc* ,I, 18 (A.D 146/147 ,Theadelphia).

[٤] – أحمد عبد الباسط حسن، *الملكية المشتركة والعائلة الممتدة في مصر تحت الحكم الروماني* (٣٠ ق.م – ٢٨٤م) دراسة تاريخية أنثروبولوجية، ص١٧.

[٥]– ولسون جون، *الحضارة المصرية*، ترجمة أحمد فخري (الألف كتاب ١٢٨)، القاهرة، ١٩٥٥، ص٧٩.

[٦] – عبد الباسط عبد المعطي، *الصراع الطبقي في القرية المصرية*، القاهرة، ١٩٧٧، ص١٢٠ –١٢١.

عن توسيع نطاق الملكية الخاصة في الأراضي توسيعاً كبيراً. مما أدي إلي تركيز مساحات كبيرة من الأراضي والممتلكات في أيدي قلة محدودة من المجتمع تمثلت في السكندريين الذين كانوا يقيمون في عواصم المديريات Metrpoleis[٧] أو في الإسكندرية ذاتها، بالإضافة إلي تركيز مساحات كبيرة من الأراضي والممتلكات في أيدي الرومان رغم قلة عددهم بالنسبة لعدد السكان الأصليين [٨]. ونتيجة لذلك ظلت الغالبية العظمي من سكان مصر بمثابة فقراء عديمي الملكية أو يمتلكون مساحات قليلة جداً لا تتعدي بضعة أرورات توفر لهم بالكاد الحد الأدنى من المعيشة.

ويؤكد ذلك، تلك الإحصائية التي أوردها "العبادي "[٩] في بحث الأرض والفلاح عن توزيع ملكية الأرض في إحدى قري الفيوم التي كانت مجمل مساحتها هو ٥٥٦ أرورة. وقد أمتلك منها مواطن سكندري منفرداً ٣٩٢ أرورة، كما أمتلك أحد مواطني القرية ٨٧ أرورة. أما بقية المساحة فقد توزعت علي باقي السكان فكانوا يمتلكون مساحات صغيرة جداً تتراوح بين أرورتين إلي

---

[٧] – متروبولس (Metrpoleis)، عاصمة النوم (nom) (المحافظة) وهو تحريف انجليزي للكلمة اليونانية nomos (الجمع نوموي) وهي جزء واحد من حوالي ثلاثين قسماً إداريا من أقسام مصر. وكان يرأس كل نوم موظف يلقب بالاستراتيجوس (Strategos)، وكلمة Mrtropolis في العصر الروماني لا تدل علي مكانة عالية كما يفهم من الاسم في الوقت الحالي

نفتالي لويس، "*مصر الرومانية. الحياة في مصر تحت حكم الرومان*، ترجمة فوزي مكاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤. ص. ٢٤٤.

[8] J. F. Oates, *Landholding in Philadelphia in The Fayum (A.D 216)*, Cong., XII, 1970, P. 387.

[٩] – مصطفي عبد الحميد العبادي، *الأرض والفلاح في مصر الرومانية*، مستخرج من الأرض والفلاح في مصر، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، القاهرة، ١٩٧٤ ، ص ١٢٤وما بعدها.

أربعة أرورات. وهذا الوضع ساهم بشكل كبير في ظهور حالات كثيرة من أشكال الشراكة في الميراث [١٠]. وفيما يلي عرض لهذه الحالات:

لقد تعددت أشكال الشراكة التي تكونت عن طريق الميراث فهناك شراكة في أراضي زراعية وما أكثرها، وشراكة في منازل وعقارات، وشراكة في رقيق، وشراكة في مشاريع اقتصادية. وبما أن موضوع هذه الدراسة هو طرق تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث في مصر في العصر الروماني فأننا سنركز في دراستنا علي توضيح هذه الطرق. المعروف أن الملكية المشتركة وخاصة التي تكونت عن طريق الميراث أو بمعني أوضح التي لم تكن رغبة الشركاء هي العامل الأساسي في تكوينها، وإنما فرضتها عوامل آخري أهمها الميراث كانت تؤدي في بعض الحالات إلي الكثير من الخلافات التي قد تنتج عن عدم توافق أطراف الشراكة، كما جاء في البردية التي يرجع تاريخها إلي عام ١٩٥م، وهي شكوي مقدمة من سيدة من " أوكسيرينخوس" إلي والي مصر بشأن ميراث متنازع عليه بينها وبين أخوالها الذين استأثروا بحق أمها فيه من دونها . وكان هذا الميراث يشتمل علي رقيق وأراضي وممتلكات أخري. وقد تركها جدها لأمها علي المشاع " ملكية غير مقسمة " لأمها وأخوتها [١١]. لذلك كان كثير من الملاك المشتركين يميلون إلي تصفية ملكياتهم المشتركة بإحدى الطرق التي تناسبهم وتناسب طبيعة الأملاك المشتركة.

واللافت للنظر في هذه الوثيقة أنها أرسلت إلى والي مصر، ونحن نعلم أن والي مصر كان بمثابة القاضي الأول للبلاد، ومن ثم كانت أحكامه نهائية لا ترد إلا إذا تعارضت مع ما يتخذه الإمبراطور نفسه من أحكام أو قرارات. وكانت الإدارة القضائية في مصر الرومانية مركزة إلي حد بعيد إذا استبدل بالمحاكم المتنقلة القديمة المجلس القضائي "Conventus" الذي كان يعقد دورياً ثلاث مرات في السنة برئاسة الوالي. مرة في "بيلوزيوم Pelusium" للنظر في

---

[١٠] – هـ. آيدرس بل، مصر *من الإسكندر الأكبر حتي الفتح العربي*، ترجمة عبد اللطيف علي، القاهرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، ١٩٨٨ ، ص٦٢.

[11] *P. Fam Teb*, 47, (A.D 195 .Tebtynis)

قضايا اقليم شرق الدلتا ، ومرة في الإسكندرية للنظر في قضايا غرب الدلتا ، ومرة ثالثة في منف للنظر في قضايا أقاليم مصر الأخرى [١٢].

وربما كان الهدف هنا من إرسال الشكوى إلى الوالي مباشرة، هو أهمية مثل هذه القضايا. وقد أمدتنا الوثائق البردية بالعديد من حالات تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث بعدة طرق اختلفت باختلاف طبيعة الأملاك محل الشراكة. لكن قبل استعراض هذه الطرق لأبد أن نوضح أنه في بعض الأحيان لم يكن هناك ضرورة أطلاقاً لتقسيم الممتلكات، حيث كان يمكن للورثة الحفاظ علي ملكيتهم المشتركة لسنوات عديدة بدون تقسيم سواء كانت أراضي، منازل، رقيق، أو أي ممتلكات أخري فمثلا في الأرض أعتاد الأخوة الذكور القيام بالزراعة المشتركة للأرض العامة ، لذلك لم يكن هناك حاجة لتقسيمها إلي قطع خاصة للزراعة الفردية [١٣]. وكان البديل لعملية التقسيم هو القيام بتـأجير القطعة بكاملها والقيام بتقسيم العائد من عملية الإيجار علي الملاك المشتركين كلا علي حسب نصيبه في الأرض كما جاء في البردية التي يرجع تاريخها إلي عام ٢٦٦م. والتي تتحدث عن اشتراك " أوريليوس سيرينوس" المدعو " سارابيون مع اخيه في ميراث خمس أرورات قاما بالاشتراك معاً بتأجيرها [١٤].

أ- <u>التقسيم الفعلي للممتلكات:-</u>

أول طرق تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث هي "التقسيم الفعلي للممتلكات " وهو يعد أحد طرق التصفية، لأنه يؤدي غالباً إلي فصل الأنصبة

---

[١٢] تتحدث البردية P .Mich , VII, 429. من عام ٩٨ م عن سلطة الوالي القضائية حيث تذكر أن أحد الأشخاص تقدم إلي الوالي " كوينتوس إيميلوس ساتورنينوس " Q. Aemilius " Saturninus (١٩٧-١٩٩ /٢٠٠) وتحدث إليه قائلاً :- " أن الإمبراطور أمر بأن كل من يتعرض للظلم عليه أن يلجأ بمظلمته اليك ليحصل علي حقه ولتتحقق العدالة ولذا فإنني أطلب منكم سيدي الوالي _ أن تستمع لقضيتي "

هـ ادرس بل : *المرجع السابق* ، ص ٦٥ وما بعدها

[13] *P. Flor* , III. 319 , (A.D 132- 137 , Oxyrhynchus)

[14] *P. Oxy* , XIV ,1689(A.D 266, Oxyrhnchus)

بعضها عن بعض وبذلك يمكن لملاكها التصرف بها كيفما يشاؤون. وهذا الأمر يكون أكثر شيوعاً في تقسيم الأراضي الزراعية، وذلك لأن هناك عدة عوامل آثرت في تقسيم الأرض كالخصوبة والموقع والقرب من مصادر المياه ونوع الأرض (أرض حدائق – أرض نخيل _ أرض كروم ....).

ولقد تعددت طرق التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية فمنها:-

أ- أن يجمع نصيب كل طرف في قطعة واحدة:- . مثال علي ذلك ما جاء في إحدى البرديات [١٥] التي يرجع تاريخها إلي عام ١٨٩م من "هيرموبوليس مجنا–الأشمونين"وفيها يقسم كل من " ديوسكوروس" واثنان من أقربائه أرضاً تتكون من ثلاثة أجزاء هي :- ٤/٣ ,١ أرورة ، و٢ أرورة ، و٢ أرورة أخري . وبناء علي هذا التقسيم الذي تم عن طريق القرعة فقد حصل " ديوسكوروس " علي الجزء الأول، وحصل الأثنان الآخران كلا منهما علي ٢أرورة. وذلك لأن الأطراف الثلاثة للشراكة اعتبروا في تقسيمهم لهذه الملكية من الأراضي أن الأجزاء الثلاثة للأرض متساوية، وذلك علي الرغم من أن الجزء الأول والذي كان من نصيب " ديوسكوروس " يقل عن الجزئيين الآخرين بمقدار الربع، وربما كان ذلك بسبب قرب هذا الجزء من عاصمة الإقليم أو بسبب إنه الأكثر جودة فتم التغافل عن صغر مساحته نظير ما يتمتع به من مزايا آخري. ولذلك نظر إلي القطع الثلاثة علي أنهما متساوية. وهذه الحالة تعبر عن الطريقة الأولى في التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية وهي أن يجمع نصيب كل فرد من أفراد الشراكة في قطعة واحدة.

- أما ثاني حالات التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية فيتمثل في :-

---

[15] *P , Amh* , II, 99 , (A.D 179 , Hermoupolis Magna)

ب- أن يتفرق نصيب كل طرف علي جميع القطع أو علي أكثر من قطعة:-. مثال علي ذلك ما جاء في إحدى البرديات [١٦] التي يرجع تاريخها إلي (٣٠ ق.م –١م) من تبتونيس ، وفيها يقتسم كل من " هيراكليديس وأخيه " أكوسيلاوس " أرضاً كانا يمتلكانها قرب " كيركيسيس " Kerkesis" في قسم "بوليمون" من مديرية أرسينوي (الفيوم) ، وأرضاً أخري كانت تقع في " تبتونيس " ، وبيانها كالأتي :-

أ- ١٢ أرورة في المكان المدعو " بسيريبوس "[17]

ب- ١٠ أرورات في المكان المسمى " مزرعة هيراكليديس " [١٨].

ج- ٦ أرورات مسماه " أرض باخراتيس "[19]

- أما الجزء الثاني من الأراضي والتي كانت تقع في "تيتونيس ":- فكان مقدارها ١٦ أرورة تقع في قطعة واحدة [٢٠].
- وقد قسمت هذه الأراضى فيما بينهم علي النحو التالي :-

١- حصل " هيراكليديس " علي كل من القطعة (أ) منفردًا، و٦ أرورات من القطعة (ب)، و ٨ أرورات وجزء من أرورة من أرض تبتونيس [٢١].

٢- وحصل " أكوسلاوس " علي كل من ٤أرورات من القطعة (ب)، وكل القطعة (ج) منفرداً و ٧ أرورات وجزء من أرورة من أرض تبتونيس [٢٢] . وتمثل ما تبقي من هذه الأرض بعد حصول "هيراكليديس " علي نصيبه منها.

---

[16] *P. Tebt* , II , 382 , (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[17] *P. Tebt* , II , 382, L. 5-6 , (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[18] *P. Tebt* , II , 382 , L. 6, (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[19] *P. Tebt* , II , 382, L. 11-12 , (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[20] *P. Tebt* , II , 382, L . 7-9 , (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[21] *P. Tebt* , II , 382, L . 5, (30 B.C- 1 A.D , Tebtynis)

[22] *P. Tebt* , II , 382, L. 10 , (30 B.C- 1A.D , Tebtynis)

وبذلك توزعت أنصبة كل من الأخوين علي كل من أرض " كيركيسيس " وأرض " تبتونيس". وهذه الحالة تمثل الطريقة الثانية في التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية.

- أما ثالث الطرق في التقسيم الفعلي للممتلكات في حالة الأراضى الزراعية فيتمثل في:-

ج- أن يحصل أحد الأطراف علي إحدى القطع ذات المميزات الخاصة (مثل الخصوبة والموقع، وطرق الري، أو كبر المساحة .....) ، مع دفع تعويض لباقي الأطراف ، الذين ستوزع أنصبتهم علي باقي القطع ، أو الانتقاص من نصيبة مقابل الحصول علي هذه الأرض المميزة .مثال علي ذلك ما جاء في إحدى البرديات ٢٣ التي يرجع تاريخها إلي عام ١٣٥ م، حيث فيها تقسم الأختان " يودايمونيس" و " سوايريس " قطعة أرض بمساحة ما يقارب من ثلاثة أرورات . وقد قسمت قطعة الأرض إلي جزئيين غير متساويين [٢٤] ، ثم حصلت " سوايريس "علي الجزء الأكبر ونظير ذلك دفعت لأختها تعويضاً مالياً مقداره ٢١٠ دراخمة فضية.

- أما الجزء الثاني من هذه الطريقة في التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية والذي يتمثل في:- الانتقاص من نصيبه مقابل الحصول علي هذه الأرض المميزة. فخير مثال لذلك ما تم عرضة في الحالة الأولي من طرق التقسيم الفعلي للممتلكات في الأراضي الزراعية [٢٥] .هذا فيما يتعلق بطرق التقسيم الفعلي للممتلكات المملوكة ملكية مشتركة في الأراضي الزراعية في مصر في العصر الروماني.

إلا أن التقسيم الفعلي في حالة المنازل مثلا كان لا يحل المشكلة نهائيا، وذلك لأن المنزل المقسم يبقي في نهاية الأمر ملكاً مشتركاً. كما أنه يصعب تحقيق التقسيم الفعلي في بعض حالات شراكة الرقيق خاصة أذا كان الميراث

---

[23] *P.Ryl* , II , 157, (A.D 153 , Hermopolite)

[24] *P.Ryl* , II , 157,L. 4-6 , (A.D 153 , Hermopolite)

[25] *P.Amh* , II, 99 , (A.D 179 , Hermoupolis Magna)

عبارة عن عبداً أو أمه واحده وكان عدد الأفراد الذين يحق لهم الإرث فيها أكثر من شخص.

وعلاوة علي ذلك فإن التقسيم الفعلي للممتلكات قد ينتج عنه، في أحوال كثيرة، ملكيات قزمية ومفتتة بحيث لا يمكن استغلالها استغلالا اقتصادياً منتجاً. ولذلك فإن هذا التقسيم كان في الغالب تقسيماً نظرياً يجريه أطراف الشراكة ليتعرف كل منهم علي نصيبة في العين ثم يبقي استغلال العين موضع التقسيم جماعياً فيما بينهم، أو يقومون بإجراءات أخري بعد التقسيم لتصفية هذه الملكيات الصغيرة جداً.

ب- البيع:-

وثاني طرق تصفية الشراكة الناتجة عن الميراث هو " البيع " حيث يعتبر البيع وسيلة لتعديل حيازات الملكية للحد من التجزئة الناجمة عن تقسيم الميراث، وتتحدث بردية يرجع تاريخها إلي عام ٢٩١م. عن قيام أحد القصر المدعو "أوريليوس ثيونيس" "AureliuV QeoniV" "ببيع أربعة أخماس أرورة في "باكيركي" Pakerke" في المركز الشرقي، وهي عبارة عن نصيبة في ميراث والدته الذي تم تقسيمة بين أبنائها الخمسة [٢٦]. ويبدو أن البيع وتقسيم الميراث قد تم بعد فترة قصيرة من وفاة والدته. وربما رأي أن المساحة الصغيرة التي آلت له عن طريق الميراث من والدته غير مناسبة وخاصة أذا كانت تقع بعيدة عن الأملاك التي قد يرثها " ثيونيس " من والده.

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا من يكون له الحق بالشراء في حالة بيع جزء من ميراث مشترك هل من حق أحد الشركاء الآخرين أم أنه متاح لأي شخص آخر بمعني مسألة عرض وطلب؟ وللإجابة عن هذا السؤال نستعرض ما يلي :- كان للمالك المشترك قانوناً كافة الحقوق الملكية علي نصيبه المحدد إذا كان من حقه أن يؤجر الجزء الذي يملكه من الأرض أو المنزل أو بيعه . لكن حق التصرف هذا مشروطاً بموافقة بقية الشركاء، إذا كان علي المالك المشترك

[26] *P. Oxy* , IX , 1208 , (A.D 291 , Oxyrhynchus)

عندما يرغب في التصرف في الجزء الذي يملكه في العين محل الشراكة أن يخطر بقية الملاك المشتركين بهذه الرغبة. وهذا ما يؤكده مرسوم الوالي" جايوس أفيديوس هليودوروس ""Gaius Auidius Heliodorus"" (١٣٧- ١٤٢) والذي نص علي:-" أنه لا يمكن للمالك المشترك أن يتصرف في نصيبة بالبيع قبل إخطار باقي الملاك المشتركين أولاً، وجيرانه ثانياً بمدة كافية قبل البيع، هي ستين يوماً للملاك المشتركين ، وثلاثين يوماً لجيرانه [٢٧].

ويقول جايوس أفيديوس هليودوروس والي مصر: "إنه لا يمكن للمالك المشترك أن يتصرف في نصيبه بالبيع قبل أخطار باقي الملاك المشتركين أولاً وجيرانه ثانياً بمدة كافية قبل البيع وهذه المدة هي ستين يوماً للملاك المشتركين وثلاثين يوماً لجيرانه "

وتوجد عدة أمثلة لمبيعات تتعلق بالأقارب القربين أو ملاك مشتركين في ملكية عادية ومنها ما جاء في بردية يرجع تاريخها إلي القرن الأول الميلادي. وفيها تبيع تاأووس بنت هارويروووس خمس منزل من ثلاثة طوابق وفناء إلي بوتامون أبن أونوفريس[٢٨]. حيث جاء بها التالي:

---

[27] *P .Oxy* , XLI, 2954 , (III SPC ,Oxyrhynchus)
Γάι[ο]ς [Ἀουί]διος Ἡλιόδωρος ἔπαρχος
Αἰγύ[πτο]υ λέγει. ὁρῶ πολλοὺς ἐν-τυγ[χά]νοντάς μοι περὶ τῶν πι-
15πρασκομένων κοινωνιμέων
κτημάτων ἄνευ τῆς τῶν κοι-
νωνῶν γνώμης. εἰ μὴ πρότε-
ρον διὰ μεταδο[σ]ίμων μεταδῷ
τοῖς μὲν κοινωνοῖς ἐν ἡμέραις
20ἑξήκοντα , τοῖς δὲ γείτοσι ἐν ἡ-
μέραις τρ[ιά]κοντα , ὃς ἐὰν πω-
λήσῃ μὴ μεταδοὺς αὐτοῖς στερη-
θήσεται καὶ τῆς τειμῆς χωρὶς τοῦ
ἐπιπληχθῆναι. (ἔτους) κα Ἀδριανοῦ

[28] *P .Mich* , V , 298, L.1 -4 , (I SPC – tybtynis)

(يد ١) تاأووس ابنة " هارويروووس مع ولي أمري، زوجي " كرونيون " بن " بابونتوس " نقر بذلك :- لقد بعت ل " بوتامون " بن " أونوفريس" خمس المنزل المكون من ثلاثة طوابق ، والذي آل لي بالميراث من والدي"

وهذا المنزل كان مملوكاً ملكية مشتركة بين كل من البائعة والمشتري، والمدعو بابونتوس بن مارون الذي كان يمتلك حجرة بالمنزل يستخدمها كمخزن، إضافة إلي أورسيوس بن برون الذي كان يمتلك حجرة أخري بالمنزل كانت تقع بالطابق الأول ويستخدمها أيضاً كمخزن [٢٩]. ومن خلال هذه البردية يتبين لنا أن " بوتامون " وهو أحد الملاك كان يريد تجميع ملكية المنزل في يده علي ما يبدو عن طريق الشراء من الملاك المشتركين الآخرين، إذ أنه يشتري في هذه الوثيقة نصيب أحد الملاك المشتركين معه في نفس المنزل وهو" تاأووس "ليضمه إلي نصيبه في المنزل، وربما أشتري قبل ذلك أجزاء أخري من أنصبة المالكين الآخرين _ أي بابونتوس وأورسيوس – فلم يبق في ملكيتهما سوي هاتين الحجرتين اللتين تستخدمان كمخازن مما يعني حاجتهم الضرورية لهما. وهذا يفسر السبب الذي من أجله لم يبيعاها لبوتامون حتي كتابة هذا العقد.

وتتحدث وثيقة أخرى يرجع تاريخها إلي القرن الأول الميلادي. وهي عقد بيع لنصف منزل وفناء من طابقين كان يمتلكه هارميوسيس بن ميوس، إلي

(hand 1) [T]αα[οῦ]ς Ἀροββροους μετὰ κυρίου τοῦ ἀνδρὸς Κρονίωνος Παποντῶτος
ὁμ[ο]λογῶι πεπρακένε Ποτάμωνι Ὀννόφρις τὸ ὑπάρχον μοι πατρικὸν [π]ἐ[μ]πτον μέρος οἰκίας τριστέγου καὶ αὐλῆς πλὴν τοῦ ἐν τῇ οἰκίᾳ οἴκου
[ἑνός] , ἐν ᾧ ἐστιν ταμῖον ἐπὶ τοῦ ⳨υλοῦνος οἵ ἰσιν Παποντῶτος Μάρωνος

[29] *P .Mich* , V ,298 , L.5, (I SPC – tybtynis)

حورس بن هارميوسيس المالك المشترك معه في المنزل[٣٠]. ويذكر هارميوسيس:- "أن النصف الذي يملكه ويبيعه هنا يقع إلي الشمال من المنزل[٣١]. حيث جاء بها التالي:-

" هارميوس بن ميوس ووالدتي ثاسوس وابني ميوس ووالدته QoutouetiV نقر بأننا جميعاً قد بعنا تبعاً ووفقاً للعقود المصرية "لحورس بن هارمييس" ووالدته QermouqiV نصف نصيبنا من والدنا هارميوس الجانب الشمالي من منزل من طابقين وفناء كان يطلق عليه سابقاً اسم منزل قيرتوس. جميعهم ملكية مشتركة غير مقسمة. وجميع الملحقات في تبوتنيس"

وتحتوي بردية يرجع تاريخها إلي عام ٢٤٩م. علي عقد بيع لنصف منزل كان يمتلكانه كلاً من" أوريليوس أجاثادايمون" و"أوريليا ميثوس" الرومانية الجنسية، وهما من أوكسيرينخوس. وقد باعا إلي "أوريليوس سيرنيوس "نصف منزل قديم كائن في حي "موروبالانوس" في "أوكسيرينخوس"، بكل ملحقاته ومشتملاته، التي يمتلكونها بأنصبة متساوية ملكية مشتركة مع المشتري للمنزل، وذلك نظير مبلغ ٧٠٠ دراخمة فضية من النقود الإمبراطورية [٣٢]

أما في حالة تقسيم أكثر من منزل علي المالكين المشتركين فكان من أجل تصفية الشراكة يجب أن يحصل كل مالك علي نصيبه في منزل واحد فقط من المنازل موضوع التقسيم كما جاء في البردية (CPR,I , 11 (A.D 108

---

[30] *P. Mich* , V , 299 ,L ,1 Sqq , (I SPC – Tybtynis)

[31] *P. Mich* , V , 299, L .3-5 , (I SPC – Tybtynis)

Ἀρμιῦσις Μιεῦτος μητρὸς Θασῶτος καὶ ὁ υἱός μου Μιεῦτος μητρὸς Σθουτουήτιος οἱ δύο ὁμολογοῦμεν
πεπρακέναι καταὶ ἀγυπτίας συνγραφὰς Ὥρου Ἀρμιύσιος μητρὸς Θαρμούθειος τον ὑπάρχοντα τῶι Ἀρμιυσις
πατρὶ ἡμυσον μέρος οἰκεας διστέγου καὶ αὐλῆς ἐκ τοῦ πρὸς βορᾶ
μέρους, παντα δὲ κοινῶν καὶ διερέτων , πρό-

[32] *P.Oxy* , X ,1276 , (A.D. 249- OXyrhynchus)

من (سوكنوبايونيسوس) التي تتضمن عقد تقسيم نصفي منزلين بين الأخوين " ستوتوإتيس" و "حوريون" التي سبق ذكرها . فإن كلاً من الأخوين كان يمتلك نصف منزل موزع علي منزلين، أحداهما شرقي والآخر غربي، فيقرر الإخوان أن يجمع نصيب كل منهما في أحد المنزلين وذلك من خلال تقسيم أجرياه باستخدام القرعة فآل إلي "ستوتوإتيس" نصف المنزل الشرقي، بينما آل إلي "حوريون" نصف المنزل الغربي[٣٣].

ومن خلال هذه الحالات يتضح: " أن البيع هنا لم يكن يمارس مباشرة في أعقاب توزيع الميراث لتسويته، ولكن إذا رغب أحد من الملاك المشتركين في ملكية مشتركة وقرر البيع في أي مرحلة كان لشركائه الآخرين في الملكية الأولوية في المطالبة بشرائه فيما يعرف " بحق الشفعة ".

وفي حالة قيام أحد الملاك ببيع أي جزء من الملكية المشتركة دون إخطار باقي الملاك المشتركين قبل ستين يوماً من البيع، ودون إخطار جيرانه قبل ثلاثين يوما منه. كان يعتبر هذا البيع باطلاً وكان من حق الملاك المشتركين رفع دعوة علي البائع، وابطال عقد البيع الذي تم بينه وبين المشتري دون إخطار وموافقة باقي أطراف الشراكة. كما جاء في البردية P.Mich.inv. 148. Verso والتي تتحدث عن أشتراك ثلاثة أخوة هو:- "أمونيس" " "AmouniV" و " هارنيكتوتيس " HarniktoteV " و " فايبون " " Faibon يمتلكون معاً بعض الممتلكات ملكية مشتركة .

وعندما توفي أحدهم وهو "فابيون" ورث أخواه نصيبه. ويبدو أنه كان غير متزوج لذلك آل ميراثه بعد وفاته إلي اخويه. ثم بعد فترة توفي شخص آخر من الأخوة الثلاثة هو " هانيكتوتيس " ولكنه كان متزوج ولديه أبنتان آل لهم ميراثه بعد وفاته. وعندما أرادتا الابنتان بيع هذا النصيب الذي آل إليهم بعد وفاة والدهما إلي أحد الغرباء. رفع الأخ الثالث، أي عم الأختين "أمونيس" قضية عليهن أمام الوالي "فاليريوس بروكولوس " Valerius" (Proculus) (١٤٤-١٤٧) طالباً إلغاء البيع لأن الأملاك المباعة هي " ملكية

[33] *CPR* , I , 11 , (A.D 108, Soknopaiou Nesos)

مشتركة". وخلال القضية أستشهد محامي العم " أمونيس " بمرسوم الوالي " جايوس أفيديوس هيليودوروس" المذكور سابقاً. وعندما قرئ المرسوم في المحكمة [٣٤]. حكم الوالي لصالح العم "أمونيس"، فألغي البيع ورد الثمن إلي المشتري[٣٥] .

وبالوثيقة نفسها Col , IV,1.15 sq. قضية أخري مشابهة للقضية السابقة وهي قضية أبناء العم الثلاثة : هيراكس "Hirax" وثيانوس " "QeanoV وأجاثوس دايمون " AgaqoV Daimon ". الذين كانوا يمتلكون أرضاً قسمت بينهم، ثم باع " أجاثوس دايمون نصيبه إلي أحد الغرباء دون أن يخطر أبني العم الآخرين، مما دفعهما إلي رفع قضية ضده وقد حكم لهما، طبقاً للسوابق، برجوع الأرض إليهما [٣٦].

هذا فيما يتعلق بمبيعات تتعلق بشركاء في الملكية ولكن في حالة عدم إقدام أحدً من الملاك علي الشراء يكون من حق الجار الشراء وهذا طبقا لما نص عليه مرسوم الوالي "جايوس أفيديوس هيليودوروس"[٣٧]، وما يؤكد ذلك ما جاء في إحدى البرديات التي يرجع تاريخها إلي القرن الأول الميلادي. وفيها يبيع أربعة أفراد نصيبهم من قطعة أرض مملوكة لهم ملكية مشتركة إلي سيدة كانت تمتلك أرضاً تحيط بقطعة الأرض السابقة التي يمتلكها الملاك الأربعة من جهتي الجنوب والشمال [٣٨].

وفي هذه الحالة يقرر الملاك المشتركين في قطعة أرض بيع هذه القطعة فيتقدم الجار للشراء والجار في هذه الحالة كان سيدة تمتلك أرضاً تحيط بقطعة الأرض التي رغب ملاكها جميعاً في القيام ببيعها من جهتي الجنوب والشمال وربما رغبت هذه السيدة في شراء قطعة الأرض رغبة منها في تجميع املاكها علي شكل قطعة واحدة وبدلا من أن يتقدم شخص غريب للشراء في

---

[34] *P.Mich.inv*, Col. III,1. 10-15, (A.D 148. Verso)
[35] *P.Mich.inv*, Col .IV,1.10-14, (A.D148. Verso)
[36] *P.Mich.inv* ,Col .IV,1 ,15 sq , (A.D 148. Verso)
[37] *P.Oxy* , XlI, 2954 , (III SPC)
[38] *P . Mich* , V, 2821 , (I SPC , Tebtynis)

حالة رفضها للشراء ربما تلحق بارضها خسائر واضرار من جراء تملكه لقطعة الأرض التي تقع في وسط أملاكها.

وتتحدث الوثيقة التي يرجع تاريخها لعام ١٦م. عن بيع منزل لشخص كان يمتلك فناء مجاوراً لهذا المنزل [٣٩]، والوثيقة التي يرجع تاريخها إلي عام ١٢٦م. وهي عبارة عن عقد بيع جزء غير محدد من حمار تمتلكه " أفرودوس بنت بوسيدونيوس" بالوراثة من زوجها المتوفي [٤٠]. إلي "ديدوميون بن سوتيريخوس " الذي كان يمتلك بقية أجزاء الحمار[٤١] .ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن البيع كان وسيلة تخدم وظيفة مهمة في الحد من أعداد أصحاب الملكيات المشتركة وإعادة جمع شمل الحيازات المجزئة بين الملاك المشتركين.

ج- زواج الأشقاء:-

ومن ضمن طرق تصفية الشراكة الناجمة عن الميراث في مصر في العصر الروماني:- زواج الأشقاء . حيث وجدت عادة زواج الأشقاء في مصر البطلمية والرومانية ولكن هناك جذور لهذه العادة في مصر الفرعونية، وخاصة في عهد الأسرة الحادية عشر، أي حوالي عام ٢٠٠٠ ق. م. أما علي مستوي عامة الشعب فعلي الأرجح أنه في منتصف الألف الثانية ق.م وسيراً علي عادة ملوكهم – بدأ الأزواج يطلقون علي زوجاتهم تسمية " أخت " وإن لم يكن كذلك. أما علي مستوي الأسرة الحاكمة البطلمية في مصر نجد أن أول من قام بهذا الزواج من ملوك البطالمة هو " بطليموس الثاني " " فيلادلفوس " ثاني ملوك البطالمة (٢٧٨-٢٧٧ ق.م) الذي طلق زوجته الأولي التي أنجبت له العديد من الأبناء وتزوج من أخته الشقيقة " أرسينوي " عام ٢٧٦ ق.م، والتي كانت في بداية الأربعين من عمرها، وقد كان هو وقتها في الخامسة والثلاثين. ولقبت

---

[39] *P.Mich* , V , 241, (A.D 16, Tebtynis)

[40] *P. Soter* , 27 ,L. 13-17,(A.D 126 ,Theadelphia)

[41] *P. Soter* , 27, L. 18-20 , (A.D 126 ,Theadelphia)

" أرسينوي " باسم " المحبة لأخيها" [٤٢] . أما عن زواج الأشقاء في مصر الرومانية فقد أستمرت هذه العادة بين المصريين فقد حفظت لنا إقرارات الإحصاء المنزلي العديد من هذه الحالات وفيما يلي عرض لبعضها:-

والبردية التي يرجع تاريخها إلي عام ١٦١م. وهي عبارة عن إقرار إحصاء مقدم من شخص يدعي " هيروديس بن فيلادلفوس" وكان يبلغ من العمر آنذاك ٣١ عاماً. وقد قدم هذا الإقرار بالنيابة عنه وعن أفراد أسرته الذين يعيشون معه في نفس المنزل في " أرسينوي: ويبلغ عددهم ١٢ فرداً. وقد أوضح " هيروديس " في هذا الإقرار أن لديه ابناً يدعي " سارابيون " وكان يبلغ من العمر. وقت تقديم الإقرار ٨ سنوات قد أنجبه من طليقته وشقيقته في نفس الوقت "زيديتس بنت فيلادلفوس" البالغة من العمر وقت تقديم الإقرار ٢٩ عاماً [٤٣]. كما أشار "هيروديس" إلي طليقته "زيديتس" في إقراره بوصفها أحد أفراد العائلة وأنها تعيش معهم في نفس المنزل. وهذه أحدي الحالات التي تظل فيها الزوجة بعد طلاقها في بيت الزوجية، وهذا أمر بديهي في هذه الحالة. فالزوجة هنا شقيقة زوجها وترث في هذا المنزل مثل بقية إخوتها [٤٤]

وتتحدث بردية أخري يرجع تاريخها لعام ١٦١م .عن حالة ثانية من حالات زواج الأشقاء في مصر الرومانية وهي عبارة عن إقرار إحصاء فقد جزءًا كبيرًا من بياناته وخاصة معظم أسماء العائلة والبالغ عددهم ٢٢ فرداً، الا أن ما تبقي من هذا الإقرار من بيانات يشير إلي مقدم الإقرار الذي فقد أسمه علي أنه من سكان " أرسينوي " ، وقد قام بتطليق زوجته وشقيقته في نفس

---

[٤٢] سلوي محمود نصر، *زواج الأشقاء في الأسرة الملكية البطلمية* "قراءة جيدة"، مجلة كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، العدد ٥، ٢٠٠٥، ص ٢٧١-٢٧٢.

[43] *P. BerL Leihg*, Berliner Leihgabe Griechischer Papyri, ed., T. Kalen and the Greek Seminar at Uppsala 1932. I. 17, (A.D 164/5, Theadelphia)

[٤٤] كريمة رمضان رفاعي، *وضع الأبناء في حالات الطلاق في مصر الرومانية في ضوء إقرارات الإحصاء المنزلي*، المؤتمر الدولي الرابع بعنوان الفكر في مصر عبر العصور. مركز الدراسات البردية والنقوش _ جامعة عين شمس، مصر، ٢٠١٣، ص ١٥٧.

الوقت (فقد أسمها) وكان قد أنجب منها أبنه أسمها "ديديمريون". وكانت تبلغ من العمر وقت تقديم الإقرار عشر سنوات. كما أشار مقدم الإقرار إلي وجود زوجة حالية له (فقد أسمها) وقد أنجب منها بنتين [٤٥]. ومعني ذلك فإن طليقة مقدم الإقرار وأخته في نفس الوقت كانت تعيش مع زوجته الثانية في نفس المنزل [٤٦].

كما أن إحدى الوثائق التي يرجع تاريخها إلي عام ١٧٣-١٧٤م. وهي عبارة عن إقرار من إقرارات الإحصاء المنزلي مقدم من أربعة أشقاء يقطنون عقاراً واحداً آل اليهم عن طريق الميراث. أي أنهم شركاء في ذلك المنزل عن طريق الميراث. وهذا الأخطار يعود إلي عام ١٧٣-١٧٤م. ونعرف من هذا الأخطار أن متوسط عمر الأخوة الأربعة هو ثمانية وعشرون عاماً. ولكل واحدا منهم زوجة واحدة وعدد من الأبناء ومجموع عدد الأبناء تسعة أبناء . وأثنان من الأشقاء الأربعة متزوجان من شقيقتيهما. ولوحظ أن ستة من أبناء هذه الأسرة الكبيرة التسع حملوا أسماء أجدادهم طبقاً للتقليد المصري. وطفلة تحمل اسم عمتها كنوع من الذكري بعد وفاة العمة [٤٧].

وهذا إن دل علي شيء فإنما يدل علي أهمية مثل هذه الإحصاءات التي تعتبر بمثابة مراه حيه لشكل وحجم الأسرة المصرية في العصر الروماني وطبيعة تكوينها وترابطها الأسري. كما أنه في هذا الإقرار المقدم من منزل واحد نجد به حالتين لزواج أشقاء وليس حالة واحدة كما جاء في المثالين السابقين

وتقدم لنا إحدى البرديات [٤٨] التي يرجع تاريخها إلي عام ١٨٩م من أوكسيرينخوس. واحده من أهم أمثلة العائلات الممتدة في مصر في العصر الروماني، وهي لعائلة ممتدة كبيرة الحجم كانت تعيش في مدينة أوكسيرينخوس

---

[45] *P .Ryl* ,II , 111 ,(A.D .161 , Arsinoiton Polis)

[٤٦] كريمة رمضان رفاعي، *المرجع السابق*، ص ١٥٩.

[47] *S.B* , 7460 = *P.Brux* ,10, (A.D 173-174)

[48] *BGU* , I , 115, (A.D 189. OXyrhynchus)

في ١٠/١ منزل [٤٩]، ويعني هذا أنه من المحتمل أن هذا المنزل كان يضم أكثر من عائلة من هذا النمط.

وهذه العائلة تعد نموذجاً للعائلات الفقيرة من ساكني المدن التي كان أفرادها يزاولون الحرف اليدوية أو المهن البسيطة. فقد كان رب العائلة نساجاً [٥٠]، وكان اثنان من أفرادها صائغين [٥١]، واثنان أخران كانا عمال زراعيين [٥٢]، و واحد كان بستانياً [٥٣]. وفي المهن البسيطة كان أثنان من العائلة يعملان في الشرطة المحلية، كما عمل أحد أفرادها كمكاري [٥٤].وكانت العائلة تتكون من عشرين فرداً، إضافة إلي سبعة أقرباء آخرين كانوا يعيشون معها، وأفراد العائلة طبقاً لما جاء بالوثيقة كالآتي:-

١- الزوج ورب العائلة هيروديس بن هيرون (٥٠ سنة)
٢- زوجته وأخته إيريني (٥٤ سنة)
وأبناؤهم وهم :-
- **هيرون (٢٩ سنة**
- **نيلوس (٢٥سنة)**
- **سارابيون (طفل)**
- **هيراكليديس (٩ سنوات)**
- **يورابوراس (٧سنوات)**
- **ثارساريون (١٧ سنة)**
- **نيليانا (فقد عمرها)**

وكان هيرون الأبن الأول متزوجاً من أخته "نيليانا" الابنة الأخيرة لهذه العائلة. وكان لهما إبنان توأم عمرهما سنة واحدة. كما كان لرب الأسرة

---

[49] *BGU* , I , 115 ,L. 4-5, (A.D 189. OXyrhynchus)
[50] *BGU* , I , 115, L .7, (A.D 189. OXyrhynchus)
[51] *BGU* , I , 115,L 8,16 ,(A.D 189. OXyrhynchus)
[52] *BGU* , I , 115 ,L.16,22, (A.D 189. OXyrhynchus)
[53] *BGU* , I , 115, L.21, (A.D 189. OXyrhynchus)
[54] *BGU* , I , 115,L. 18, (A.D 189. OXyrhynchus)

الأول "هيروديس" أخ متوفي يدعي "هيراكليديس، ترك له ثلاثة أبناء وابنة واحدة كانوا يعيشون جميعاً في كنف عمهم . وكانت الابنة متزوجة من أحد اشقائها وهو" هيرون ". وكان يعيش مع هذه العائلة سبعة أفراد آخرون، كانوا غالباً من الأقرباء. ولكن البردية لم تذكر ما هي طبيعة القرابة أو درجتها. ولكن ذكرت أن أحدهم متزوج من شقيقته.

ومن خلال هذه البردية يتضح لنا:- تعدد و أنتشار حالات زواج الأشقاء داخل الأسرة الواحدة . ففي الحالة السابقة شاهدنا أربع حالات لزواج الأشقاء داخل عائلة واحدة علي اختلاف أجيالها. وهذا يوضح لنا:- الدور الاقتصادي الذي كان يؤديه هذا النوع من الزواج للحفاظ علي موارد واملاك الأسرة الواحدة من التسرب إلي خارجها . وقد نتج عن هذا الدور أثر مهم وهو إعادة تجميع الملكيات المجزئة بين أفراد من عائلة واحد في يد أحدهم مرة ثانية، وذلك بأن يتزوج الشخص الذي يمتلك جزءاً من منزل علي سبيل المثال شخصاً من الأسرة التي تمتلك جزءاً آخر من نفس المنزل. وبذلك يعاد تجميع أجزاء المنزل المفتتة في ملكية واحدة مرة أخري.

هذا فيما يتعلق بالطرق القانونية والمشروعة التي كان يلجأ اليها الشركاء في الملكيات المشتركة التي آلت لهم عن طريق الميراث لتصفية الشراكة بينهم بدون الأضرار بمصلحة أحد من الملاك الأخرين أطراف الشراكة. لكن في بعض الحالات القليلة كان يلجأ البعض لاستخدام طرق غير مشروعة ومخالفة لطبيعة وروح القانون لإجبار أحد أطراف الشراكة علي ترك نصيبه من التركة محل الشراكة ومن الأمثلة علي ذلك ما ورد في إحدى البرديات، وهي عبارة عن شكوي تقدمت بها إحدى الأرامل وتدعي "أوريليا سايسيس" Αυρηλια θαησις" إلي "أوريليوس ديوكلييس " Αυρηλιος" قاضي مدينة "هرموبوليس" حيث ذكرت في شكواها أنها تسكن Διοκλειςι في بيت ويعيش معها أخ لها وزوجته وبدون أسباب هاجموها وقاموا بطردها خارج المنزل بعد ضربها وتقطيع ملابسها وكادوا من كثرة الضرب أن يقتلوها .

وقد أنهت شكواها بأنها أرملة وضعيفة وأنها تتوسل إلي القاضي أن يرد لها حقها من أخيها وزوجته [٥٥]. وقد كتب لها هذه الشكوى أحد الجنود القدامى.

ويلاحظ أن هذه الوثيقة من محتواها قد أثارت بعض التساؤلات والتي منها أن هذه السيدة " أوريليا سايسيس " Αυρηλια Qαησις" الأرملة تعيش في منزل مع أخ لها. الذي من الوضع الطبيعي والقانوني[٥٦] أن يكون هو من يتولى الوصاية عليها بعد وفاة كل من الأب والزوج [٥٧]. وبالتالي هو أيضاً من يتولى الإشراف علي أي شيء تمتلكه تلك الأرملة فمن الواضح أن لها حصة

---

[55] *P. Amh* ,CXLI, 350, P. 172.

[٥٦] أن ما تعارف عليه في المجتمع اليوناني ونص عليه القانون في العصرين اليوناني والروماني أثناء حكمهم لمصر أن المرأة تظل تحت الوصاية الدائمة منذ صغرها سواء في بيت أبيها ثم في بيت زوجها، وبعد وفاة زوجها إما أن تعود تحت وصاية والدها إن كان علي قيد الحياة أو يعين لها وصي من أقرب المقربين لها أو من الدولة ليراعي مصالها. ولكن من الواضح من الوثائق البردية أن المرأة سواء كانت غنية أو فقيرة كانت تدير شئونها الخاصة من أعمال وغيره بنفسها. وحالات معينة وقليلة أذا شعرت المرأة الثرية أنها لا تستطيع إدارة ممتلكاتها بنفسها كانت تتقدم بطلب لتعين وصي لها. ولكن علي الجانب الآخر نجدها عند مخاطبة سلطات الدولة العليا كانت تتقدم بالشكاوي و الالتماسات إلي كبار موظفي الدولة بنفسها دون أن يمثلها وصي أمام الهيئات الحكومية والادارية وقد دلل علي ذلك العديد من الوثائق البردية. وبذلك نستنتج أن الوضع الاجتماعي والقانوني للمرأة في مصر خلال العصرين اليوناني والروماني كان مخالفاً لما نص عليه القانون

للمزيد أنظر:

صوفي حسن أبو طالب، *تطبيق القانون الروماني في مصر الرومانية*، مجلة القانون والاقتصاد، الأعداد ٣ ،٤، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٥٩. صوفي حسن أبو طالب: *بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني*، نهضة مصر، القاهرة، ١٩٨٦.

[٥٧] صفاء محمد علي محمد، *الأرامل والمجتمع المصري في العصرين اليوناني والروماني*، ص ٢٠٩٦- ٢٠٩٧.

في هذا المنزل الذي تسكن فيه مع أخيها وزوجته ربما آل إليها عن طريق الميراث من أبيها. وأن أخيها وزوجته يريدان أن يستولوا علي حصتها في هذا المنزل مما دعاه أن يعتدي عليها هو وزوجته بالضرب وقاما بطردها خارج المنزل. وهذا الوضع دعا هذه السيدة إلي تقديم الشكوى للقاضي للحصول علي حقها ومحاولة منها لرفع الظلم عنها.

وعند إطلاعي علي هذه الحالة استوقفتني مقولة دائما ما كنت أسمعها إلا وهي:- " ان خير ميراث قد يتركه الآباء للأبناء هو إخوة متحابين".

وخلاصة القول يمكن أن نقول بأنه:- قد تعددت صور الشراكة بين الأفراد في مصر في العصر الروماني (٣٠ق.م -٢٨٤م) والتي تكونت عن طريق الميراث بحيث أنها شملت جميع صور الملكية المتاحة في ذلك العصر من أراضي وضياع ومنازل ورقيق ودواب حمل ومشروعات آخري . وأن هذه الشراكة في الملكية قد انقسمت إلي شراكة في ملكيات مقسمة بمعني أنه محدد بها نصيب كل فرد من أفراد الشراكة، وشراكة أخري في ملكيات غير مقسمة أو مملوكة لأصحابها بطريقة المشاع. وقد تم عرض العديد من الأمثلة التي تتعلق بكل حالة.

كما تم إيضاح ما قد يترتب علي الملكية المشتركة من مشاكل قد تنتج عن عدم توافق وتراضي أطراف الشراكة في الملكية المشتركة بينهم، ولذلك كانوا يسعون إلي إيجاد طرق ووسائل تساعدهم في تصفية الشراكة بحيث يحصل كل طرف من أطراف الشراكة علي ميراثه مستقلاً. وقد عددنا هذه الوسائل ومنها التقسيم الفعلي للممتلكات المشتركة، والبيع، وزواج الأشقاء. كما أوضحنا أن البعض كان يلجأ إلي طرق غير مشروعة وغير قانونية كاستخدام العنف ضد شريكة مما يدفعه إلي اللجوء للقضاء لرفع شكوي للحفاظ علي حقه واثباته ورفع الضرر الواقع علية. كما أنه في حالة فض وتسوية الشراكة عن طريق البيع تم إيضاح الضوابط القانونية والقواعد المتعارف عليها والتي تنظم عملية البيع، كما تم إيضاح العقوبات التي تنتظر من يخالف العمل بهذه الضوابط والقواعد التي تنظم عملية البيع. كما أشرنا إلي أنه في حالات أخري كثيرة كان يفضل الملاك المشتركون الإبقاء علي ملكياتهم في صورة

مشتركة والعمل سوياً في هذه الأملاك أو القيام بتأجيرها كوحدة مشتركة وتقسيم العائد منها عليهم كلاً حسب نصيبه في التركة محل الشراكة.

قائمة المراجع والمصادر:-

أولاً المصادر البردية:-

الوثائق البردية هي المصدر الرئيسي الذي اعتمدت عليه هذه الدراسة. ومعظم ما تم الاعتماد عليه من وثائق بردية في هذه الدراسة تم الرجوع إليها من خلال المواقع التالية:-

- Checklist of Editions of Greek, Latin, Demotic and Coptic Tablets.

http://library.duke.edu/rubenstein/scriptorium/papyrus/texts/clist__papyri.html. Papyri . info.

ثانياً المراجع العربية والمعربة:-

١-**أحمد عبد الباسط حسن:** *الملكية المشتركة والعائلة الممتدة في مصر تحت الحكم الروماني (٣٠ ق.م -٢٨٤م). دراسة تاريخية أنثروبولوجية*، الإسكندرية، دار الوفاء للطباعة والنشر، ٢٠٠١.

٢-**سلوي محمود نصر**: *زواج الأشقاء في الأسرة الملكية البطلمية* " قراءة جيدة " مجلة كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، العدد ٥، ٢٠٠٥.

٣-**صفاء محمد علي محمد**: *الأرامل والمجتمع المصري في العصرين اليوناني والروماني*، حولية كلية اللغة العربية بالزقازيق، العدد ٣٩، ٢٠١٩.

٤- **صوفي حسن أبو طالب**: *تطبيق القانون الروماني في مصر الرومانية*، *مجلة القانون والاقتصاد*، الأعداد ٣ ،٤، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٥٩.

٥-**عبد الباسط عبد المعطي**: *الصراع الطبقي في القرية المصرية*، القاهرة، ١٩٧٧.

٦-**كريمة رمضان رفاعي**: *وضع الأبناء في حالات الطلاق في مصر الرومانية في ضوء إقرارات الإحصاء المنزلي*، المؤتمر الدولي الرابع بعنوان الفكر في مصر عبر العصور. مركز الدراسات البردية والنقوش _ جامعة عين شمس، مصر، ٢٠١٣.

٧-**مصطفي عبد الحميد العبادي**: *الأرض والفلاح في مصر الرومانية*، مستخرج *من الأرض والفلاح في مصر*، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، القاهرة، ١٩٧٤

٨- **نفتالي لويس**: *مصر الرومانية. الحياة في مصر تحت حكم الرومان*، ترجمة فوزي مكاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤.

٩-**هـ. آيدرس بل**: *مصر من الإسكندر الأكبر حتي الفتح العربي*، ترجمة عبد اللطيف علي، القاهرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٨.

١٠- **ولسون جون**: *الحضارة المصرية*، ترجمة أحمد فخري (الألف كتاب ١٢٨)، القاهرة، ١٩٥٥

ثالثاً المراجع الأجنبية :-

1- Hobson D.W.; *House and Household in Roman Egypt*, *YCS* 28, 1985.

2- J. F. Oates: *Landholding in Philadelphia in The Fayum (A.D 216)*, Cong., XII, 1970

3- Jane Rowl and son; *Women and Society in Roman Egypt*, 1998.

4- Milne. J. G.: *Egypt under The Roman Rule*, London, 1912.

5- Taubenschlag, R; *The Law of Greco –Roman Egypt in The Light of The Papyri*, 332B.C-640A.D, New york,1944

-